2025 الأحد 6 ذو القعدة 1446 هـ - 4 مايو

أخبار النافذة

خبراء ومراقبون يكشفون لماذا تبيع مصر أصولها؟! مع بدء الاختبارات نصائح لتنظيم وقتك والاستعداد للامتحانات إسرائيل تختبر تركيا: كيف
تُدار معارك "الإحماء" في صراع الدول؟ فائض تحاري أمريكي خدمي مستمر منذ عقود دعوي عاحلة حديدة من 57 محاميًا على اتفاقية
«تيران وصنافير» أُمام القضاء الإِداري ميدل إيست آي: ما هي سفينة "أُسطول الحرية" إلى غزة؟ حويش نيوز سينديكيت: مصر توجّه رسالة
ِ للولايات المتحدة عبر أُول مناورات جوية مع الصين فصل تعسفيّ وأجور زهيدة قانون جديد للعمال يُكرّس الظلم والاستغلال
Submit
Submit
 • <u>الرئيسية</u> •
الْأَخْبَارِ •
اخبار مصر ٥
اخبار عالمية ٠ اخبار عالمية ٠
اخبار عربية ○
اخبار فلُسطَين ○ اخبار فلُسطَين
اخبار المُحافظاتِ
منوعات ٥ منوعات
ا <mark>قتصاد</mark> ۰
المقالات •
تقارير ●
الرياضة • الرياضة •
- <u>تراث</u> •
- <u>حقوق وحريات</u> ●
ا <u>لتكنولوجيا</u> •
المزيد • المزيد على المزيد المرابعة ال
دعوة ٥
التنمية البشرية
ميديا

<u>الرئيسية</u> » <u>أرشيف</u> » <u>عربيه واسلاميه</u>

تصريح صحفي من جبهة استقلال القضاء حول منطوق الحكم في قضية الاتحادية





الثلاثاء 21 أبريل 2015 12:04 م

جبهة استقلال القضاء لرفض الانقلاب

تصريح صحفي حول منطوق الحكم في قضية الاتحادية صباح اليوم

القاهرة في 21 إبريل 2015

تابعت جبهة استقلال القضاء الحكم الصادر بجلسة اليوم بحق الرئيس المنتخب الدكتور محمد مرسي و14 آخرين في القضية المعروفة بأحداث قصر الإتحادية والجبهة تؤكد علي عدة نقاط في منطوق الحكم لحين دراسة الأسباب :

أولاً/المحكمة لم تتحدث عن عدم جواز نظر الدعوي لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون بشأن مسائلة رئيس الجمهورية .

ري و المنافع المنهمين بشأن واقعة القتل العمد حق نطقت به المحكمة ولكن لم تطالب النيابة العامة بالتحقيق في واقعة القتل وتقديم القاتل للمحاكمة .

ثالثاً / المحكمة عاقبت المتهمين وفقاً لنصوص لا وجود لها في القانون ومقضي بعدم دستوريتها وهي المادة 375 مكرر من قانون العقوبات والصادرة بالمرسوم بقانون رقم 10 لسنة 2011 بعد الحكم بعدم دستوريتها بجلسة 6 مايو 2006 في القضية رقم 83 لسنة 23 قضائية " دستورية " ولم تعرض علي مجلس الشعب في أو دور انعقاد لها كما حددت المادتان 108 و 147 من الدستور المصري المعمول به آنذاك والمادة 156 من الدستور الذي وضعه النظام الانقلابي في 2014 وماقررته المواد عرض القوانين التي تصدر في غيبة مجلس الشعب عليه فور الانعقاد والا زال بأثر رجعي أثرها إن لم تعرض خلال خمسة عشر يوما بمجرد الانعقاد والا زال بأثر رجعي ما ترتب عليها ووفقاً للنصوص الدستورية فإن المادة لا وجود لها بقانون العقوبات .

رابعاً / لم تتحدث المحكمة عن المدة التي احتجز فيها الرئيس دون مسوغ قانوني وهي جريمة يعاقب عليها القانون وتعطي بطلان الاجراءات التالية علي واقعة الضبط وبطلان ما تلاها من اجراءات .

وجبهة استقلال القضاء إذ تؤكد علي ذلك فهي تنادي كل القانونيين حول العالم لإنقاذ المجتمع المصري الذي بات لا يثق في قضاء أو نيابة وأصبح يحتكم للقصاص الشخصي الأمر الذي لن يبقي أخضر أو يابس.

> حفظ الله مصر أرضاً وشعبا القاهرة في 21 إبريل 2015

> > تقارير

ديون على المكشوف... لماذا يشتري الأجانب 41.3 مليار دولار من ديون مصر؟

الأربعاء 16 أبريل <u>04:30 04:30 م</u> اخبار فلسطين

<u>خطة إسرائيلية لوضع #رفح ضمن "المنطقة العازلة".. وجنود صهاينة يقتلون كل من يقابلهم</u> <u>حتى الأطفال</u>

الخميس 10 أبريل 2025 10:00 م

مقالات متعلقة

قملسم ةأرما يلع لهئلدتعا دعبيعماجلا مرحلا لوخد ن م انوزيرأ قعماجب ثحابعنم
منع باحث بجامعة أريزونا من دخول الحرم الجامعي بعد اعتدائها على امر <u>أة مسلمة</u>
. لوبنطسإً ي فيخيراتلا ايراك دجسمى لإ دوءي ناذلاً اماء 80 ماد عاطقنا دعب
بعد انقطاع دام 80 عاما الأذان يعود إلى مسجد كاربا التاريخي في إسطنبول <u>.</u>
ةزغن عراصحلا بسكلة يلودلا فنجللا رارقده وبالحبلال دعتسية يرحلا لوطسأ
أسطول الحرية يستعد للإبحار بعد قرار اللجنة الدولية لكسر الحصار عن غزة
ندنلب سرلدملا يدحإ ي فنيملسملا ةلاصرطح يباعنعطلا ض فرت ةيناطيرب ةمكحم
<u>محكمة بريطانية ترفض الطعن على حظر صلاة المسلمين في إحدى المدارس بلندن</u>
<u>التكنولوحيا</u> ●
• <u>دعوة</u>
● <u>التنمية البشرية</u> ● <u>الأسرة</u>
<u>احسره ۱</u> میدیا ●
- الاختيار - • <u>المقالات</u> -
<u>قارير</u> ●
الرياضة ● <u>الرياضة</u> ■
• <u>تراث</u> • <u>حقوق وحربات</u>
• ¥ • ②
• •

أدخل بريدك الإلكتروني إشترك